

من وزير المالية  
إلى

السيد رئيس مصلحة المراقبة الإدارية والمالية لشركة

541

الموضوع: طلب توضيحات جبائية حول التصدير  
المرجع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 04 فيفري 2016

لقد طلبتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه معرفة هل يعتبر رقم المعاملات الذي تحققه شركتكم المصدرة كليا في إطار مجلة تشجيع الاستثمارات والتابعة للمجمع الفرنسي " من الخدمات التي تسديها إلى شركات صناعية مصدرة كليا تابعة لنفس المجمع وناشطة في نفس الإطار القانوني، متأت من التصدير مبيّنين أنّ الخدمات المسداة تتمثل في:

- المساعدة في التصرف المالي والإداري (الواجبات الجبائية والديوانية مع مختلف المؤسسات)،
- المساعدة في التصرف في الموارد البشرية،
- المساعدة الفنية في مجال التصرف في الجودة والشراءات واللوجيستيك وفي المجال البيئي والصحة والسلامة ونظام المعلومات،
- المساعدة على مسك محاسبة.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنّه طبقا للتشريع الجاري به العمل تعتبر عمليات تصدير خاصة عمليات إسداء الخدمات إلى المؤسسات المصدرة كليا كما تمّ تعريفها بالتشريع الجبائي الجاري به العمل شريطة أن تكون هذه الخدمات ضرورية لنشاط المؤسسة المصدرة كليا.

وعلى هذا الأساس وفي الحالة الخاصة بالخدمات موضوع مكتوبكم، تعتبر عمليات تصدير فقط خدمات المساعدة على مسك محاسبة. وتخضع الأرباح المتأتية منها للنظام الجبائي المتعلق بالتصدير.

وتقبلوا، سيّدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه  
المدير العام للدراسات  
والتشريعات الجبائية

الإمضاء: حبيبة جراه للواتي